13 - حدثنا القاضي أحمد بن إسحاق بن بهلول ثنا هارون بن إسحاق الهمداني ثنا المحاربي عن محمد بن إسحاق عن مكحول أن رسول ا A قال Y إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدري أزاد أم نقص فإن كان شك في الواحدة والثنتين فليجعلهما واحدة وإن كان شك في الثلاث والثنتين فليجعلهما ثنتين وإن كان شك في الثلاث والأربع فليجعلها ثلاثا حتى يكون الوهم في الزيادة وقال محمد بن إسحاق قال لي حسين بن عبد ا أسند لك مكحول هذا الحديث قلت ما سألته قال فإنه ذكره عن كريب عن بن عباس عن عبد الرحمن بن عوف